

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٠٤١ لسنة ٢٠٢٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العقوبات رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ بشأن تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي

في مسائل الأحوال الشخصية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار بقانون الصادر من رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٦٦

لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة عامة باسم بنك ناصر الاجتماعي ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٩٦ لسنة ٢٠٢٦ بشأن الخدمات التي يتم تعليق

استفادة المحكوم عليه منها وفقاً لنص المادة (٢٩٣) من قانون العقوبات ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٢٨ لسنة ٢٠٢٦ بشأن تنظيم إجراءات تعليق

وإنهاء تعليق الخدمات التي يستفيد منها المحكوم عليه وفقاً لنص المادة (٢٩٣)

من قانون العقوبات ؛

وبعد أخذ رأى وزارات الداخلية ، والصحة والسكان ، والنقل ، والصناعة ،

والشباب والرياضة ، والموارد المائية والري ، والتموين والتجارة الداخلية ، والعمل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعديل المادة الأولى من قرار وزير العدل رقم ٨٩٦ لسنة ٢٠٢٦ بإضافة

الوزارات المبينة بعد ، والخدمات المبينة قرين كل منها ؛ إلى قائمة الخدمات التي يتم

تعليق استقادة المحكوم عليه بها ؛ المتصلة بنشاطه المهني ، وذلك لحين إنهاء قرار التعليق وفقاً للإجراءات المنصوص عليها بقرار وزير العدل رقم ١٧٢٨ لسنة ٢٠٢٦ ، وذلك على النحو الآتي :

أولاً - وزارة الداخلية :

- إصدار وتجديد تراخيص القيادة المهنية .
- إصدار وتجديد تراخيص حمل السلاح للعاملين في مجال حراسة المنشآت .

ثانياً - وزارة الصحة والسكان :

- إصدار وتجديد تراخيص المنشآت الطبية .
- إصدار وتجديد تراخيص مزاولي المهن الطبية .

ثالثاً - وزارة النقل :

- إصدار تراخيص مزاولي نشاط شركات النقل الجماعي الداخلي والدولي .

رابعاً - وزارة الصناعة :

(أ) الهيئة العامة للمواصفات والجودة :

- ١- خدمة بيع المواصفات القياسية المصرية والأدلة .
- ٢- خدمة الاشتراكات السنوية للمواصفات .
- ٣- خدمة الحصول على علامة الجودة المصرية .
- ٤- خدمة الحصول على علامة وشهادات المطابقة .
- ٥- إصدار تراخيص منح علامة حلال للمنتجات الغذائية .
- ٦- خدمة إجراء الفحوص والاختبارات المعملية للمنتجات المختلفة .
- ٧- خدمة التدريب في مجالات الجودة .
- ٨- خدمة تسجيل المحركات الكهربائية عالية الكفاءة .
- ٩- خدمة الحصول على بطاقة كفاءة الطاقة.
- ١٠- خدمة التحقق من شهادات emark لمكونات السيارات .

١١- إصدار تراخيص مزاولة المهنة .

١٢- خدمة اعتماد مراكز التدريب.

١٣- خدمة منح شهادات للعمليات والخدمات .

(ب) مصلحة الرقابة الصناعية :

١- خدمة إجراء الدراسات الفنية لتقدير معدلات الاستخدام ونسب الهالك المفقود للخامات المستوردة والمحلية الداخلة في الإنتاج .

٢- إصدار تراخيص نقل وتداول النفايات الخطرة الصناعية .

٣- إصدار تراخيص المطابع العاملة في طباعة مواد التعبئة والتغليف .

٤- خدمة اعتماد مراكز الخدمة والصيانة .

٥- إصدار وتجديد تراخيص المراحل البخارية في المنشآت الصناعية .

٦- إصدار الموافقات المسبقة لاستيراد سيارات الركوب بغرض الاتجار .

٧- خدمة تقدير حصص الكحول المدعم المستخدم في الصناعة .

(ج) المجلس الوطني للاعتماد :

١- خدمة أعمال الاختبار ومعامل المعايرة طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

٢- خدمة أعمال التحاليل الطبية طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

٣- خدمة أعمال جهات التفتيش طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

٤- خدمة أعمال جهات منح شهادات نظم الإدارة طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

٥- خدمة أعمال جهات منح شهادات الأفراد طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

٦- خدمة أعمال جهات منح شهادات المنتجات طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

٧- خدمة أعمال جهات المصادقة والتحقق طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

٨- خدمة أعمال جهات الحلال طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

٩- خدمة أعمال البنوك الحيوية طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

١٠- خدمة أعمال معامل الطب الشرعي طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

١١- خدمة أعمال جهات اختبارات الكفاءة الفنية طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

١٢- خدمة أعمال منتجى المواد المرجعية طبقاً لمتطلبات المواصفة الدولية .

(د) الجهاز التنفيذي للمشروعات الصناعية :

- ١- إصدار وتجديد عقود التملك والإيجار لوحدة المجمعات والمناطق الصناعية (ولاية الجهاز التنفيذي للمشروعات الصناعية التعدينية) .
- ٢- إصدار وتجديد التراخيص اللازمة للحصول على خدمات داخل المجمعات والمناطق الصناعية مثل (طلبات توصيل المرافق - تقنين الأوضاع - التنازل - التداخل والتخارج - تغيير نشاط - تغيير سمة تجارية) .

(هـ) الهيئة العامة للتنمية الصناعية :

- ١- إصدار تراخيص البناء للمنشآت الصناعية وتوصيل المرافق (مياه - كهرباء) .
- ٢- إصدار تراخيص رخصة الهدم .
- ٣- خدمات تخصيص الأراضي / الوحدة الصناعية من خلال منصة مصر الصناعية الرقمية .
- ٤- إصدار رخصة تشغيل للمنشآت الصناعية .
- ٥- إصدار شهادة القيد بالسجل التجارى .
- ٦- خدمة اعتماد الفواتير الخاصة باستيراد خامات بدأ التشغيل أو مستلزمات الإنتاج.
- ٧- خدمة الإفراج الجمركى عن المواد الكيماوية الواردة على قوائم وزارة الصناعة.

٨- خدمات مراجعة المكون المحلى .

خامساً - وزارة الشباب والرياضة :

- إصدار التراخيص التي تصدر من اللجنة الأولمبية واللجنة البارالمبية والاتحادات الأولمبية وغير الأولمبية والاتحادات النوعية والأندية الرياضية .
- إصدار التراخيص للعاملين فى الهيئات الشبابية .
- التراخيص الصادرة للعاملين بشركات الاستثمار الرياضى .

سادساً - وزارة الموارد المائية والرى :

إصدار وتجديد التراخيص الخاصة بالانتفاع بالأماكن العامة ذات الصلة بالموارد المائية والرى .

إصدار وتجديد لكافة التراخيص الخاصة بحفر آبار مياه جوفية - آلات رفع المياه - مأخذ المياه .

إصدار التراخيص لكافة التغطيات - عمل كبارى - أعمال الحماية .

صرف التعويضات الخاصة بنزع الملكية - فصل الحد والرفع المساحى .

سابعاً - وزارة التموين والتجارة الداخلية :

إصدار أو تجديد تراخيص الأنشطة التموينية .

ثامناً - وزارة العمل :

إصدار أو تجديد شهادة القيد (كعب العمل) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٦/٩/١٧

وزير العدل

المستشار/ محمود حلمى الشريف

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٦

٢٥٣٠١ / ٢٠٢٦ - ٢٩/٩/٢٠٢٦ - ٤٠٩